

مرسوم سلطاني

رقم ٨٠/٩٢

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع انشاء طريق بوشر الرئيسي

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة ١ : يعتبر من مشروعات المنفعة العامة مشروع انشاء طريق بوشر الرئيسي المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين .
- مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والاراضي اللازمة للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقا لاحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .
- مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في ٢ صفر سنة ١٤٠١
الموافق ٩ ديسمبر سنة ١٩٨٠

مذكرة لنزع ملكية الممتلكات

المتأثرة بانشاء طريق بوشر

تنفيذا للسياسة العامة للدولة مع انشاء الطرق الفرعية لكافة المدن والقرى وربطها بالطرق الرئيسية ، وبناء على التخطيط المعتمد بهذه الوزارة ، تم تحديد مسارات طريق بوشر وفقا للمخططات ارقام ١/٢ ، ٢/٢ ، ٣/٢ ، وقد تمت مناقشة ذلك مع مندوبي وزارات الخدمات في اللجنة الدائمة المعنية بدراسة واعتماد المواصفات ومسارات الطرق وفقا للتخطيط العام لتلك المنطقة ، وعليه تم تحديد الاماكن المتأثرة .

وبناء على ما تقدم ترحو وزارة المواصلات اتخاذ ما يلزم لاستصدار مرسوم سلطاني بنزع ملكيات الاماكن المتأثرة للمنفعة العامة .

والله ولي التوفيق .

وزير المواصلات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٠٧) الصادرة في ١٥/١٢/١٩٨٠